

19 أكتوبر 2016

من وزيرة المالية
إلى

2862

الموضوع : حول الإعفاء من الأداءات والمعاليم الديوانية الموظفة على المعدات والتجهيزات المزمع توريدها من قبل مكتب الشركة الأمريكية

المرجع : مكتوبكم عدد 4233 بتاريخ 4 أكتوبر 2016.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه، في إطار دعم منظومة تأمين الحدود التونسية الليبية، يعتزم مكتب الشركة الأمريكية " المتعاقدة مع الحكومة الأمريكية توريد المعدات والتجهيزات اللازمة لتأمين الحدود التونسية الليبية، طالبا الإعفاء من الأداءات والمعاليم الديوانية الموظفة على هذه المعدات والتجهيزات.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام النقطة 5 من اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية وتونس بتاريخ 26 مارس 1957، تعفى المعدات والتجهيزات الموردة والضرورية لإنجاز المشاريع في إطار التعاون التونسي الأمريكي من الأداءات والمعاليم الديوانية المستوجبة بتونس وذلك بالنسبة للمعدات والتجهيزات الموردة مباشرة من قبل الدولة الأمريكية أو من قبل المؤسسات المفوضة لها للغرض لفائدة الدولة التونسية.

علما وأنه في صورة قيام الشركة الأمريكية بعملية التوريد والتفويت على الرصيف (cession à quai) لوزارة الدفاع الوطني التي تتولى القيام بالتسريح الديواني تعفى من الأداء على القيمة المضافة ومن المعاليم الديوانية عمليات توريد التجهيزات ذات الصبغة العسكرية والدفاعية لفائدة الدولة وذلك طبقا لأحكام العدد 26 - أ من الفقرة I من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة ولأحكام الفصل 48 من قانون المالية لسنة 1990.

هذا وقد تمت مراسلتكم في الغرض بمقتضى مكتوبي عدد 2515 بتاريخ 29 أوت 2016.

والسلام

عن وزيرة المالية وتفويض منها
للإختصاصات والتسريح الجبائي
للإختصاصات والتسريح الجبائي